

اتفاق تعاون
بين
محافظة دمشق
و
جامعة دمشق

انطلاقاً من رغبة محافظة دمشق ممثلة بمديرية مدينة دمشق وجامعة دمشق ممثلة بكلية الهندسة المعمارية بتوثيق العلاقة وتفعيل التعاون المشترك بين مؤسسات الدولة والجامعات

فقد تم الاتفاق:

فريقاً أولاً
فريقاً ثانياً

محافظة دمشق يمثلها السيد محافظ دمشق إضافة لمنصبه
جامعة دمشق يمثلها السيد رئيس جامعة دمشق إضافة لمنصبه

المادة الأولى: الهدف:

العمل على برنامج إعادة تأهيل المدينة القديمة لتحسين الشروط المعيشية وجودة الأبنية التقليدية وإنجاز مشاريع تنمية للمدينة القديمة وضمن عملية إعادة التأهيل هذه، ترغب محافظة دمشق بالتعاون مع جامعة دمشق - كلية الهندسة المعمارية وذلك وفق الانظمة والقوانين النافذة لدى الجهتين ويتمثل هذا التعاون بما يلي:

المادة الثانية: مجالات التعاون:

1- أكاديمياً:

- تقوم الجامعة بإتاحة المجال أمام المهندسين العاملين في المحافظة للتقدم إلى دراسات التأهيل والتخصص التي تديرها الجامعة في كلية الهندسة المعمارية وذلك بهدف تأهيلهم ورفع المستوى العلمي لديهم شريطة أن تتوفر فيهم الشروط المحددة للقبول في دراسات

التأهيل والتخصص (ماجستير ترميم المباني التاريخية وإعادة تأهيل المواقع الأثرية والطبيعية- ماجستير العمارة الداخلية- ماجستير علوم البناء وتقنيات التنفيذ).

- يقوم الفريقان بشكل مشترك بتنظيم الندوات و ورشات العمل والمؤتمرات والتي تعود بالفائدة على الفريقين, على أن تحدد الحقوق والالتزامات المتقابلة في (ملحق اتفاق) يتم تنظيمه حسب الفعالية المقترحة.

يتم اقتراح المواضيع بالتنسيق مع أقسام أو كلية وبما يخدم الفريقين:

مثل: تقديم دراسات رفع كفاءة المواد التقليدية في ترميم وتدعيم المباني التقليدية (الحجر - اللين - الخشب)

- تقديم دراسات في مجال إعادة التأهيل والتوثيق.
- تقديم دراسات في مجال إدارة موقع التراث العالمي.

■ يتم التنسيق لمشاركة أعضاء هيئة التدريس والخبراء لغايات:

- أ- تقوم الجهتان بتنظيم برامج زيارة الأساتذة والطلبة والإطلاع على المشاريع.
 - ب- يتم المشاركة في التدريس أو إلقاء المحاضرات أو المشاركة في المؤتمرات التي تعقدها الجهتان.
- مع مراعاة القوانين والأنظمة النافذة.

2- عملياً:

- يمكن ترشيح بعض المشاريع المقترحة لدى مديرية دمشق القديمة لتكون مشاريع تخرج لطلاب كلية الهندسة المعمارية وذلك حسب ملائمتها لشروط مشاريع التخرج المعترف بها في الجامعة.
- يتم الإشراف على هذه المشاريع وتنسيقها من قبل لجنة مشتركة تقوم هذه اللجنة بوضع التفاصيل والتعليمات اللازمة بما لا يتعارض مع القوانين والأنظمة النافذة.

المادة الثالثة: العلاقة الإدارية:

يعمل الفريقان بغية تحقيق الهدف من هذا الاتفاق وتوطيد علاقات الشراكة والتعاون حيث:

- يشكل فريق عمل يضم اعضاء من الجهات المعنية (محافظة دمشق - كلية العمارة - دائرة آثار دمشق - نقابة المهندسين وغيرها من الجهات الداعمة والعاملة في المدينة القديمة).
- تقدم مديرية دمشق القديمة مكاناً في المديرية يكون مركزاً لعمل الفريق ويعد هذا المكان لتنفيذ العمل من حيث تأمين المكاتب والأجهزة.

المادة الرابعة: التنسيق:

- يعين كل فريق ممثلاً للتواصل والتنسيق في مجالات التعاون والنشاطات بموجب كتاب رسمي لاحق.
- يعقد الفريقان اجتماعات دورية (تحدد شهرية او كل 15 يوم) لمناقشة جوانب التعاون الحالية والمستقبلية ووضع المقترحات لإزالة العوامل التي تعيق تطور العمل.

المادة الخامسة: الالتزامات المالية:

يقدم الدعم المالي اللازم لتنفيذ برنامج عمل هذا الاتفاق بما يتفق مع قوانين وأنظمة كل جهة حيث:

- يمكن إيجاد مصدر مالي يقدم هذا الدعم وفق النظام المالي للوحدات الإدارية المحلية الصادر بالقرار رقم /3917/ تاريخ 2008/12/1 بالنسبة لمحافظة دمشق.
- يخضع أي تعاون بموجب هذا الاتفاق بما في ذلك تنفيذ أي إجراء أو نشاط لتوافر التمويل المطلوب وأولويات الموازنة والاتفاق المتبادل بين الفريقين.
- التأكيد على إبلاغ جامعة دمشق ممثلة بمديرية النفرغ العلمي وممارسة المهنة بأي نشاط يتم الاتفاق عليه وتنفيذه من قبل أعضاء الهيئة التعليمية في الجامعة

أو مشاركتهم بالتنفيذ قبل البدء بالنشاط وعلى أن يتم تحويل كامل المبلغ المستحق لأعضاء الهيئة التعليمية في الجامعة عن التنفيذ إلى حساب مديرية التفرغ وممارسة المهنة المفتوح لدى مصرف التسليف الشعبي فرع الجامعة رقم عملا بقانون تنظيم الجامعات 306/66

المادة السادسة: أحكام ختامية:

- يدخل اتفاق التعاون هذا حيز النفاذ في اليوم الذي يلي توقيعها من مجلس التعليم العالي، وتبقى سارية لمدة ثلاث سنوات ، وتجدد تلقائياً لمدة مماثلة بعد اتفاق الفريقين الخطي.
- يمكن لأحد الفريقين إنهاء العمل بهذا الاتفاق بطلب خطي يبدي فيه رغبته في إنهاء الاتفاق، ويصبح الإنهاء نافذاً بعد ثلاثة أشهر من استلام الفريق الآخر لطلب الإنهاء ، ولا يؤثر هذا الإنهاء على المشاريع والأنشطة المتفق عليها والجاري تنفيذها قبل تاريخ طلب الإنهاء.
- يجري تعديل أو تغيير أو إضافة أي بند أو مادة إلى مواد هذا الاتفاق بعد التشاور واتفاق الفريقين بالطرق الرسمية، وبعد ذلك نافذاً بعد تصديقه من قبلهما حسب الأصول المتبعة لدى كل منهما، واعتماده من مجلس التعليم العالي.
- يتم التنسيق المشترك في حال دعت الحاجة لإبرام عقود أو اتفاقيات أو الاستعانة بخبراء محليين أو أجانب في مجالات التعاون المرتبطة بهدف هذا الاتفاق وتحديد الشروط والالتزامات لهذه العقود أو الاتفاقيات من خلال برامج وخطط عمل يتم الاتفاق عليها بين الفريقين والجهة التي يبرم معها الاتفاق.
- يمكن لأي فريق إخطار الفريق الآخر بمذكرة خطية إذا أخل بأحد الشروط المذكورة ويعمل الفريق المخل على إزالة أسباب الخلل في أسرع وقت ممكن تحت طائلة فسخ الاتفاق.
- تخضع الخلافات الناجمة عن تنفيذ هذا الاتفاق إلى الحل ودياً بين الفريقين وفي حال تعذر ذلك يتم اللجوء إلى القضاء الإداري في الجمهورية العربية السورية.



• يخضع تنفيذ هذا الاتفاق للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية

حرر هذا الاتفاق بتاريخ 2020/7/26 م على نسختين أصليتين متماثلتين باللغة العربية، ولكل منهما نفس الحجية القانونية.

محافظ دمشق



المهندس عادل العلي

رئيس جامعة دمشق



الأستاذ الدكتور محمد ماهر قباقيبي